

الغارات

[403] كتاب علي فإذا فيه: من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى من قرئ عليه كتابي هذا من ساكني البصرة من المؤمنين والمسلمين: سلام عليكم، أما بعد فإن الله حليم ذو أناة لا يعجل بالعقوبة قبل البينة، ولا يأخذ المذنب عند أول وهلة، ولكنه يقبل التوبة ويستديم الأناة ويرضى بالانابة (2) ليكون أعظم للحجة وأبلغ في المعذرة، وقد كان من شقاق جلكم (3) أيها الناس ما استحققتم أن تعاقبوا عليه فعفوت عن مجرمكم، ورفعت السيف عن مدبركم، وقبلت من مقبلكم، وأخذت ببعثكم، فإن تفوا ببيعتي، وتقبلوا نصيحتي، وتستقيموا على طاعتي أعمل فيكم بالكتاب [والسنة] وقصد الحق وأقم (4) فيكم سبيل الهدى، فوالله ما أعلم أن واليا بعد محمد صلى الله عليه وآله أعلم بذلك مني [ولا أعمل (5)]، أقول قولي هذا صادقا غير ذام لمن مضى ولا منتقما لأعمالهم، فإن خطت (6) بكم الأهواء المردية وسفه الرأي الجائر إلى منابذتي تريدون خلافي، فما أنا ذا قريت جيادي ورحلت ركابي، وأيم الله لئن ألجأتموني إلى المسير اليكم لآوحن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل عندها إلا كلعقة

1 - نقل الشريف الرضي - رضى الله عنه - مختارا

من هذا الكتاب في باب المختار من كتب أمير المؤمنين (ع) في نهج البلاغة ونص عبارته فيه هكذا (ج 4، ص 2 من شرح النهج لابن أبي الحديد): (ومن كتاب له عليه السلام إلى أهل البصرة: وقد كان من انتشار حبلكم وشقاقكم ما لم تغبوا عنه، فعفوت عن مجرمكم ورفعت السيف عن مدبركم، وقبلت من مقبلكم، فإن خطت بكم الأمور المردية وسفه الآراء الجائرة إلى منابذتي وخلافي فما أنا ذا قد قريت جيادي ورحلت ركابي، ولئن ألجأتموني إلى المسير اليكم لآوحن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل إليها إلا كلعقة لا عق، مع أنى عارف لذي الطاعة منكم فضله ولذي النصيحة حقه غير متجاوز متهما إلى برى ولا ناكثا إلى وفى). 2 - كذا في شرح النهج لكن في الاصل: (يقبل التوبة ويستديم الانابة): 3 - في البحار: (حبلكم). 4 - في البحار: (واقيم). 5 - زيد من شرح النهج. 6 - قال ابن أبي الحديد: (هو من خطأ فلان يخطو خطوة وهو مقدار ما بين القدمين فهذا لازم فان عديته قلت: أخطيت فلانا وخطوت به، وههنا قد عداه بالباء).